

تعيم : تأمين حصائل صادرات الثروة الحيوانية ومنتجاتها

الموافق: 18/يناير/2012م

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والاحصاء

ادارة السياسات

عنوان الى كافة المصارف المعتمدة

الموضوع: تأمين حصائل صادرات الثروة الحيوانية ومنتجاتها

بالإشارة إلى القرار الوزاري رقم (2) لسنة 2012 بتاريخ 9/1/2012 الصادر عن وزير الثروة الحيوانية والسمكية والمراعي الخاص بالموضوع أعلاه فقد تقرر الآتي

:

على جميع المصارف عدم تحملة الاجراءات المصرفية المتعلقة ب الصادر الثروة الحيوانية ومنتجاتها الا بعد إبراز وثيقة تأمين لحصيلة الصادر مصدرة من الوكالة الوطنية لتأمين وتمويل الصادرات أو شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين المحدودة ويشمل ذلك كل طرق الدفع عدا طريقة الدفع المقدّم.

يسري العمل بهذا التعيم اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعيمه على جميع فروعه العاملة بالسودان

ع/ بنك السودان المركزي

مصطفى ابراهيم عبدالنبي

ياسر بانقا أحمد

ادارة السياسات

الادارة العامة للسياسات و البحوث والاحصاء